



مذكرة تفاهم
بين
جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية
و
جمعية البندقية الصداقة الإيطالية العربية في إيطاليا

إن جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية وجمعية البندقية الصداقة الإيطالية العربية- في إيطاليا والمشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفان"، وانطلاقاً من الرغبة المشتركة في تعزيز التعاون الأكاديمي والبحث العلمي فيما بينهما بهدف تبادل المعارف والخبرات. فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

المادة /1/
هدف مذكرة التفاهم

تهدف هذه المذكرة إلى تعزيز وتطوير التعاون العلمي والأكاديمي بين الطرفين على أساس المساواة والمنفعة المتبادلة.

المادة /2/
مجالات التعاون

- يتفق الطرفان وضمن الإمكانيات المتاحة لديهما، على التعاون في المجالات التالية:
- أ. تنفيذ برامج تدريبية وبحثية مشتركة.
 - ب. تنظيم الفعاليات التعليمية والعلمية والثقافية المشتركة مثل: الدورات، المؤتمرات، الحلقات الدراسية، الندوات، المعارض والمحاضرات.
 - ج. تبادل المنشورات والدوريات التي يصدرها الطرفان في المجالات ذات الاهتمام المشترك.
 - د. القيام بأبحاث ونشاطات مشتركة في مجالات الترميم والعمارة والآثار.
 - هـ. أية مجالات أخرى يتم الاتفاق عليها بين الطرفين بشكل متبادل.

المادة /3/
الالتزامات المالية

يحدد الطرفان شروط تمويل أي نشاط محدد مذكور في مذكرة التفاهم هذه وفقاً للأنظمة المالية لكل طرف.

المادة/4/ آلية التنفيذ

- أ- بهدف تنفيذ هذه المذكرة، يتفق الطرفان على توقيع برامج تنفيذية، وفق الإمكانيات المتاحة لديهما، لتحديد آليات وتفاصيل تنفيذ بنود هذه المذكرة.
- ب- يعين كل طرف منسقاً مسؤولاً عن التنفيذ والمتابعة للأعمال المرتقبة ويبلغ الطرف الآخر بذلك. ويجوز لكل طرف تغيير المنسق بناء على كتاب رسمي للطرف الآخر.
- ت- يلتزم الطرفان بحماية حقوق الملكية الفكرية وفقاً للقوانين ذات الصلة والقواعد والأنظمة المعمول بها في البلدين والاتفاقيات النافذة بينهما.

المادة/5/ السرية

- أ. يلتزم الطرفان بالحفاظ على سرية كافة الوثائق والمعلومات والبيانات والنتائج التي تم الكشف عنها خطياً أو شفهيًا من قبل الطرف المرسل إلى الطرف المتلقي، ويجب على كل طرف التعامل مع المعلومات والرد عليها بسرية ولا يحق للطرف المتلقي إطلاع أي طرف ثالث عليها دون إذن مسبق من الطرف الآخر.
- ب. يلتزم الطرفان بالاستمرار بالعمل بأحكام هذه المادة بعد إنهاء العمل بمذكرة التفاهم هذه.

المادة/6/ حل الخلافات

يتم حل أي خلاف يمكن أن ينشأ بين الطرفين فيما يتعلق بتفسير أو تطبيق هذه المذكرة بشكل ودي عن طريق التشاور والمفاوضات المباشرة أو عن طريق القنوات الدبلوماسية.

المادة/7/ أحكام ختامية

- أ. تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ التوقيع عليها، وتبقى سارية المفعول لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد لفترة مماثلة، ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر خطياً وعبر القنوات الدبلوماسية عن نيته بإنهاء العمل بهذه المذكرة قبل ستة أشهر من تاريخ الإنهاء.
- ب. لن يؤثر إنهاء هذه المذكرة على أي أنشطة لا تزال قيد التنفيذ لحين استكمالها.
- ج. يمكن لأي من الطرفين تعديل أو تغيير أو إضافة أي بند أو مادة إلى هذه المذكرة بالموافقة الخطية المشتركة وعبر القنوات الدبلوماسية، وتدخل هذه التعديلات أو التغييرات أو الإضافات حيز النفاذ وفقاً للإجراءات الداخلية المطبقة في كلا البلدين، وسيتم اعتبارها جزءاً لا يتجزأ منها.

د. لا تمنح هذه المذكرة لأي طرف حق الوكالة أو النيابة عن الطرف الآخر. ولا تشكل أي شراكة في مشروع مشترك أو عمل رسمي بين الطرفين.
هـ. يخضع تنفيذ هذه المذكرة إلى القوانين والأنظمة النافذة في كلا البلدين.

حررت ووقعت في دمشق بتاريخ ٩ / ٢ / 2023، وفي إيطاليا بتاريخ 06 / 02 / 2023، على نسختين أصليتين باللغات العربية والإيطالية والإنكليزية ولكل منها ذات الحجية القانونية، وفي حال الاختلاف في التفسير يعتمد النص باللغة الانكليزية.

عن جمعية البندقية
الصدّاقة الإيطالية العربية في إيطاليا

رئيس الجمعية
المهندس باولو كابوتسو

Paolo Caputo

Al-Bunduqiyya Assadakah Italo araba ets-aps

البندقية-الصدّاقة الإيطالية العربية

عن جامعة دمشق
في الجمهورية العربية السورية

رئيس الجامعة
الأستاذ الدكتور محمد أسامة الجبان

[Signature]



٢٠٢٣ - ٢٠٢٤